16076 - وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر ثنا عبد ا بن وهب ثنا يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب Y أنه قال في عين الأعور إذا فقئت عينه الباقية عمدا القود لا يزاد أن يقاد بها عينا مثلها فإن قبل فيها العقل ففيها الدية كاملة لأنها بقية بصره